

وزارة الصناعة والثروة المعدنية

قرار وزارى رقم ١٧٥ لسنة ١٩٧٧

في شأن تحديد نوع وحجم الأعمال الفنية التطبيقية التي يباشرها أعضاء نقابة المهن الفنية التطبيقية

وزير الصناعة والثروة المعدنية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٦٧ لسنة ١٩٧٤ بإنشاء نقابة المهن الفنية التطبيقية والمعدل بالقانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٧٦ ؛

وعلى القانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٧٤ بشأن نقابة المهندسين ؛

وبناء على ما ارتآه مجلس الدولة ؛

وعلى ما ارتآه مجلس اتحاد نقابة المهندسين والنقابات الفنية بمجلسه

المنعقدة بتاريخ ١٩٧٧/٢/٢٣ ؛

قرر :

مادة أولى : يحدد نوع وحجم الأعمال الفنية التطبيقية التي يباشرها أعضاء نقابة المهن الفنية التطبيقية من شعبها المختلفة طبقاً لأحكام القانون رقم ٦٧ لسنة ١٩٧٤ المشار إليه على النحو الوارد في الجداول المرفقة بهذا القرار ، وذلك فيما لا يتعارض مع أحكام القانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٧٤ بشأن نقابة المهندسين أو أى قانون آخر .

مادة ثانية : ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

تحريراً في ١٣ ربيع الأول سنة ١٣٩٧ (٣ مارس سنة ١٩٧٧)

مهندس : عيسى شاهين

الأعمال الفنية التطبيقية

(الشعبة الميكانيكية)

أولاً - الأعمال التي يقوم بها الفني :

١ - المشاركة في تنفيذ وتركيب وتشغيل الأعمال فور التخرج ولمدة تتراوح ما بين سنتين وثلاث سنوات يكون بعدها معداً للقيام بهذه الأعمال تحت إشراف أخصائى لمدة أقصاها سنتان ويمكنه بعد ذلك القيام بالإشراف على تنفيذ وتركيب الأعمال التي يصل رأس مالها إلى ١٠٠٠٠ جنيه مثل :

(١) محطات توليد القوى المحركة حتى قوة ٢٠٠ حصان ومولدات الغاز حتى ١٥٠٠٠ متر مكعب / ساعة .

(ب) المصانع وورش الإصلاح والأعمال الميكانيكية والصيانة للآلات الميكانيكية .

٢ - القيام بتركيب وإصلاح محركات ديزل وبترين أو قزانات لا تزيد قيمتها عن ٢٠ حصانا .

ثانياً - الأعمال التي يقوم بها الأخصائى الفني :

١ - المشاركة في دراسة وإعداد مواصفات الأعمال التي يتراوح رأس مالها ما بين ١٠٠٠٠ و ٥٠٠٠٠ جنيه .

٢ - الاشتراك في تنفيذ وتركيب الأعمال التي يتراوح رأس مالها ما بين ١٠٠٠٠ و ٥٠٠٠٠ جنيه على النحو التالي :

(١) محطات توليد القوى المحركة التي تتراوح قوتها ما بين ٢٠٠ و ٥٠٠ حصان وصيانة معداتها الميكانيكية .

(ب) المصانع وورش الإصلاح والأعمال الميكانيكية .

(ج) اشتراك من يعمل منهم في مجال التدريب في وضع برامج التدريب العمل .

(د) القيام بتركيب وإصلاح محركات ديزل وبترين أو قزانات تزيد قوتها عن ٢٠ حصانا ولا تزيد عن ٥٠٠ حصان .

(هـ) الإشراف على تشغيل أفران صهر المعادن الحديدية وغير الحديدية .

الصناعات البحرية

أولاً - الأعمال التي يقوم بها الفني :

١ - تنفيذ الأعمال الفنية لمختلف الصناعات في بناء وتجهيزات وإصلاح السفن والعائمات بجميع أنواعها بحد أقصى ١٠٠ طن .

٢ - القيام بتشغيل الماكينات المختلفة .

٣ - الاشتراك في تصنيع ما يلزم السفن من أثاثات خشبية أو حديدية وأدوات وكذلك صناعة الصواري المعدنية والخشبية تحت إشراف أخصائى .

٤ - العمل بالوحدات البحرية والناقلات والحفارات البحرية .

٥ - الاشتراك في أعمال إنشاء المناشر وعلامات الإرشاد .

٦ - الاشتراك في عمل العمرات تحت الماء وتشغيل حجرات الضغط وتحديد وضع السفن بالأحواض تحت سطح الماء طبقاً للرسومات .

٧ - تصنيع وتركيب البوابات والأهوسة بالسدود والأحواض .

ثانياً - الأعمال التي يقوم بها الأخصائى :

١ - المشاركة في الإشراف على الأقسام المختلفة في مصانع بناء وإصلاح وتجهيزات السفن والعائمات بجميع أنواعها بحد أقصى ٥٠٠ طن .

٢ - الاشتراك في إعداد التقارير الفنية عن خطة العمل بالأقسام المختلفة ومتابعة الإنتاج بها .

٣ - الاشتراك في أعمال التركيبات الميكانيكية والكهربائية للماكينات الرئيسية والمساعدة وإجراء التجارب عليها .

٤ - الاشتراك في وضع المقاييس .

٥ - الاشتراك في أعمال قياس ومحدد الحمولة لجميع أنواع السفن على طريقة قناة السويس والطريقة الأهلية .

٦ - الإشراف على المصانع الصغيرة التي تقوم بصناعة سفن الصيد وقوارب النجاة .

٧ - الاشتراك في تجربة العائمات وتشغيل الفزانات .

٨ - الإشراف على أعمال الصيانة بالورش المختلفة .

٩ - المشاركة في الإشراف على تصنيع وتركيب البوابات والأهوسة للسدود والأحواض حسب المواصفات الموضوعة .

١٠ - الإشراف على أعمال إنشاء المنشآت وعلامات الإرشاد حسب المواصفات الموضوعة .

السيارات، والجرارات

أولا - الأعمال التي يقوم بها الفني لمدة تتراوح بين سنتين وأربع سنوات تحت إشراف أخصائيي وبعدها يكون معدا للقيام بمفرده :

١ - الاشتراك في إصلاح وصيانة وتجميع السيارات والجرارات .

٢ - الاشتراك في الإشراف على ورش إصلاح السيارات التي لا يزيد عدد عمالها عن عشرة أفراد .

٣ - الإشراف على ورش وأقسام مؤسسات نقل البضائع أو وحدات نقل الركاب ، وذلك في حدود عشر سيارات أو جرارات .

٤ - الإشراف على تشغيل محطات التزويد للسيارات وإصلاح الأجهزة بها .

ثانيا - الأعمال التي يقوم بها الإخصائي الفني :

١ - الإشراف على ورشة لإصلاح وصيانة وتركيب جميع أنواع السيارات والجرارات .

٢ - إدارة الورش والأقسام المختلفة المرتبطة بإصلاح وصيانة جميع السيارات .

٣ - المشاركة في إعداد التقارير الفنية من مدى صلاحية السيارات الجديدة والمستعملة .

٤ - المشاركة في الكشف الفني وتحديد الأعطال المختلفة للسيارات والجرارات .

٥ - المشاركة في إعداد التقارير الخاصة بمدى استهلاك الأنواع المختلفة من السيارات والجرارات في حالة عرضها للبيع في المزاد العلني .

٦ - اشتراك العاملين في مجال التعليم والتدريب في وضع البرامج التعليمية والتدريب العملي .

٧ - الاشتراك في الاختبارات التي تعقد للعمال في مجال التخصص العملي .

٨ - الاشتراك في التفنيس الفني على السيارات لمنح تراخيص السيارات طبقاً لقوانين ولوائح المرور ومعاينة الحوادث الناتجة عن الأعطال الفنية للسيارات .

٩ - المشاركة في وضع المواصفات الفنية للسيارات والجرارات والآلات والمعدات الخاصة بورش السيارات .

١٠ - المشاركة في بلان البت في العطاءات الخاصة بالسيارات والجرارات والمحركات من الناحية الفنية .

١١ - المشاركة في وضع برامج الصيانة وإعداد كشوف قطع الغيار اللازمة لإصلاح السيارات ومعالجة المشاكل بها ووضع الحلول لها بالتصنيع المحلي .

السكك الحديدية

أولاً - الأعمال التي يقوم بها الفني :

(أ) في مجال صيانة السكك الحديدية :

١ - متابعة أعمال الصيانة اليومية بوسط الدريسة .

٢ - المرور على أحواش المحطات وفحص ما بها من مفاتيح ومفصلات وتقاطي ومقصات وكذلك بالنسبة لمواقف الواهورات وما يوجد فيها من تجميع المياه والمزوت مما يسبب هبوط السكة أو مجارى الواهورات .

٣ - المرور على بوسط الدريسة الواقعة بالمنطقة التي يعمل بها بمعدل مرة كل أسبوع على كل بوسطة سيرا على الأقدام وذلك لفحص القضبان والبنجات والمسامير الخشبي والصواميل وحالة الجسور والبرامج والكباري والحراريب وأرصفت وأعمدة التلغراف .

(ب) في مجال الإشارات :

١ - تركيب توصيلات الإشارات في المحطات المنشأة حديثاً .

٢ - تركيب أجهزة الإشارات بالبلوك وتوصيلها بالسيافورات .

٣ - تصنيع الأجزاء الدقيقة في عدد التايروز والإسطاف بورش الإشارات .

٤ - القيام بأعمال الرسومات لمشروعات الإشارات .

(ج) في مجال الإنشاءات (كباري ومبانى) :

١ - القيام بأعمال رسومات المشروعات .

٢ - القيام بأعمال مراقبة التنفيذ تحت إشراف الأخصائي الفني .

(د) في مجال العمل بالورش :

١ - العمل في الأقسام بالورش لمدة لا تقل عن سنتين ولا تزيد عن أربع سنوات .

(هـ) أعمال الخبرة :

الحضور عن أصحاب الشأن أمام خبراء المحكمة للنقشة في المسائل الفنية التطبيقية التي تدخل في اختصاص الشعبة في حدود القوانين واللوائح المعمول بها في الدولة وفي نطاق ما تحدده من أعمال .

شعبة الرسم والرقابة وجودة الإنتاج والمخازن

(أ) الرسم

أولاً - الأعمال التي يقوم بها الفني :

- ١ - تنفيذ الرسومات بمقاييس الرسم المختلفة .
 - ٢ - تنفيذ الرسومات المختلفة المطلوب تشغيلها حسب أوامر التشغيل من واقع التصميمات الجديدة .
 - ٣ - طبع ونسخ الرسومات .
- ثانياً - الأعمال التي يقوم بها الإخصائي :

- ١ - مراجعة ومطابقة الرسومات ومدى مطابقتها للواصفات والأبعاد المطلوبة .
- ٢ - الاشتراك في فحص الأجهزة وأدوات الرسم والطبع .
- ٣ - المشاركة في التدريب العملي للرسامين طلباً لحاجة العمل .
- ٤ - الإشراف على أرشيف الرسومات والتصميمات .

(ب) الرقابة وجودة الإنتاج

أولاً - الأعمال التي يقوم بها الفني :

- ١ - القيام بالتفتيش على المنتجات ومراقبة مطابقتها للواصفات الفنية .
- ٢ - المشاركة في تجهيز الأصناف المطلوبة لتحقيق برامج الإنتاج من حيث الجودة .
- ٣ - الاشتراك في دراسة الوقت والحركة والفحص المرحلي أثناء التشغيل .

ثانياً - الأعمال التي يقوم بها الإخصائي :

- ١ - المشاركة في إعداد نرائط الجودة .
- ٢ - الإشراف على تتبع سير العمليات الإنتاجية الجاري تنفيذها للتأكد من مطابقتها للواصفات والشروط التكنولوجية .
- ٣ - الإشراف على تشغيل معدات التفتيش الفني والأفراد القائمين به .
- ٤ - الإشراف على متابعة نسب المرفوض من الإنتاج والمشاركة في تخفيضها .
- ٥ - الإشراف على عمليات التفتيش والرقابة الفنية على المشغولات والمعدات .
- ٦ - الاشتراك في تحديد الاحتياجات من قطع الغيار ومعدلات الاستهلاك .

- ٢ - الإشراف بعد إكتساب الخبرة التنفيذية على عدد في حدود ٥٠ عاملاً .
- ٣ - العمل بأقسام الرسم المحققة بالورش التي تختص بالمقاييس والإنتاج .
- ٤ - الكشف على الواهبات بعد عودتها إلى الورش وتقرير الإصلاحات اللازمة لها .
- ٥ - الكشف على أجهزة الديزل وماكينات الإدارة والإنارة الأمامية واللفية .

ثانياً - الأعمال التي يقوم بها الإخصائي الفني :

(أ) في مجال صيانة السكك الحديدية :

- ١ - متابعة عمليات الصيانة السنوية .
- ٢ - مراقبة عمليات لحام القضبان بالترميم .
- ٣ - مراقبة عمليات حفر البسور .
- ٤ - فحص الفلنكات الخشبية والقضبان الحديدية واستلامها .
- ٥ - مباشرة عمليات إنشاء البسور وعمل الميزانية ودق الأوتاد وتركيب السكة على الجسر .
- ٦ - مراقبة عمليات البيك والتزلط .
- ٧ - الإشراف على عمليات التجديد الآلي .
- ٨ - الإشراف على ماكينات الدك الثقيل والخفيف .

(ب) في مجال الإشارات :

- ١ - عمل المقاييس اللازمة لتنفيذ مشروعات الإشارات .
 - ٢ - القيام بأعمال التفتيش على أقسام الإشارات .
- (ج) في مجال الإنشاءات (كبارى ومبانى) :

- ١ - القيام بأعمال مراقبة التنفيذ تحت إشراف المهندسين المختصين .
- ٢ - مراقبة الكبارى الثابتة والمتحركة وأعمال صيانتها وما يوجد تحتها من صنادل وعوامات .
- ٣ - مراجعة الرسومات الهندسية بعد رسمها والتوقيع عليها توطئة لاعتمادها من المهندس المختص .

(د) في مجال العمل بالورش :

- ١ - الإشراف على تنفيذ عمليات إقامة السقاييف والجمالونات بالورش والمحطات والمخازن وعلى تشغيل ناريغات السكة من تقاطعات وأبر وموجبات ومفاتيح .
- ٢ - الإشراف على أقسام الورش الإنتاجية التي تقوم بسبك السلندرات ونراطة العجلات الخاصة بالقاطرات، وأقسام العمرة الجسيمة .
- ٣ - الإشراف على صيانة القاطرات والديزلات وصربات الأكل والنوم وأجهزة التكييف واختيار مواد البناء الجرع على الضغط العالي .
- ٤ - المشاركة في تنفيذ المشروعات فيما يخص الإنشاءات الهندسية والميكانيكية .

(ج) المخازن

أولا - الأعمال التي يقوم بها الفني :

- ١ - القيام بالأعمال المخزنية كل في اختصاصه .
- ٢ - مسك الدفاتر المخزنية المختلفة .

٣ - عمل التقارير اللازمة عن حالة المخزون لأي صنف تمهيدا لشراء الصنف أو تشغيله في حالة تمسيع المخزون داخل الوحدة الإنتاجية .

ثانيا - الأعمال التي يقوم بها الأخصائي :

١ - مراقبة طرق التخزين واشتراطاتها وملاءمة أماكن التخزين وظروفها .

٢ - التنبيه بوصول المخزون إلى الحد الأدنى وإعداد البيانات اللازمة لإعداد الطلبات الخاصة بتوفير الأصناف المراد تخزينها بالاسترشاد ببيانات مراقبة المواد أو التكاليف .

٣ - الإشراف على المخازن التابعة وعمل السجلات والكروت الخاصة بها وباقي الأعمال المخزنية .

(د) المعامل

أولا - الأعمال التي يقوم بها الفني في حدود تخصصه :

١ - إعداد المحاليل والجواهر الكاشفة وحفظ وصيانة الأجهزة والأدوات والمواد الكيميائية .

٢ - تحليل عناصر الخامات والمعادن .

٣ - تشغيل الأجهزة العملية وتركيبها وإصلاح التالف منها .

٤ - الاشتراك في تنفيذ المعامل الحديثة في المدارس ودور البحث العلمي طبقا لما تقتضيه نوصياتها .

ثانيا - الأعمال التي يقوم بها الأخصائي في حدود تخصصه .

١ - الاشتراك في دراسة وإعداد مواصفات الأعمال المتعلقة بمعامل المدارس ودور البحث العلمي .

٢ - الإشراف على تنفيذ الأعمال والتركيبات والتشغيل للمعامل الحديثة .

٣ - الاشتراك في وضع برامج الصيانة وإعداد كشوف المطلوبات ومعالجة المشاكل ووضع الحلول لها بالتصنيع المحلي وإعداد الأجهزة البديلة .

٤ - الاشتراك في حصر احتياجات الوحدات العملية من العمالة والأجهزة والأدوات والمواد اللازمة للتشغيل .

الشعبة الكهربائية والالكترونية والتليفونات

أولا - الأعمال التي يقوم بها الفني :

١ - التيار الكهربائي (القوى) :

(١) الاشتراك في تركيب وصيانته ما يلي تحت إشراف المهندس أو الأخصائي المختص وهي :

(١) الوحدات التي لا تتجاوز قدرتها ٣ ميجاوات .

(٢) محطات التوليد والتحويل التي لا تتجاوز قدرة المحطة فيها على ٥٠٠ ك . ف . أ .

(٣) شبكات الضغط المنخفض وأجهزة الوقاية الخاصة بها .

(ب) تركيب ومراقبة تنفيذ وصيانة التوصيلات الكهربائية للإضاءة والخدمات المنزلية والمحال العامة أو التدفئة والتسخين والتهوية بحيث لا تزيد القدرة اللازمة عن ٢٠ كيلووات .

(ج) شحن وصيانة البطاريات التي لا تزيد سعة الوحدة على ١٠٠٠ أمبير ساعة .

(د) إجراء عمليات الطلاء الكهربائي .

(هـ) استخدام أجهزة القياس الخاصة بالتيار المستمر والمتغير .

(و) الاشتراك في تركيب وصيانة المصاعد .

٢ - التليفونات والتلغراف :

الاشتراك فيما يلي تحت إشراف المهندس أو الأخصائي المختص :

(١) تركيب المنشآت الداخلية والخارجية الخاصة بالتليفونات .

(ب) صيانة الخطوط الهوائية بالنسبة للترنكات .

(ج) تركيب وصيانة محطات القوى الكهربائية الخاصة بالاسترالات الأتوماتيكية والبطاريات الخاصة بها .

(د) تركيب وصيانة الاسترالات بأنواعها .

(هـ) تركيب وصيانة الاشارات بما فيها النيون .

(و) تركيب وصيانة أجهزة التراسل .

(ز) تركيب وصيانة أجهزة التلغراف الكاتب .

(ح) تركيب الكوابل الداخلية وتوزيعها ولحامها .

٣ - الإذاعة :

الاشتراك في :

(١) تشغيل معدات التسجيل والمونتاج والغناء والاذاعات الخارجية وأعمال مكبرات الصوت .

(ب) تشغيل المحطات الاذاعية حتى ١٠٠٠ كيلووات .

(ج) تشغيل شبكات الهوائيات الخاصة بمحطات الإرسال القرعية .

(هـ) صيانته الأجهزة العامة والاحتياطية المهسطة بمحطة الإرسال .

(و) الصيانة والإصلاح البسيط للإشارات الضوئية بما فيها النيون .
(ز) تجميع وتركيب والإصلاح البسيط لأجهزة الاتصال الحديثة
الداخلية مثل التليوتوك .

(ح) تركيب وصيانة أجهزة التلغراف الكائب .
(ط) وضع برامج الصيانة وإعداد كشوف قطع الغيار .
(ي) المشاركة في برامج التدريب لرفع كفاءة العاملين .
(ك) المشاركة في لجان البت للعطاءات الداخلية والخارجية .

٣ - الإذاعة :

الإشراف الفني بالاشتراك مع المهندس المختص في الآتى :

(١) عمل مقاييسات الإصلاح البسيط والاشتراك في تنفيذ الدوائر
الإذاعية .
(ب) تشغيل المحطات الرئيسية والمحطات أكبر من ١٠٠٠ كيلو وات .
(ج) الاشتراك في أعمال الإذاعات الخارجية والمؤتمرات الدولية .
(د) العمل بشبكات الهوائيات الخاصة بمحطات الإرسال الرئيسية .
(هـ) صيانة الأجهزة المستخدمة في العمل بجميع المحطات .
(و) وضع برامج الصيانة وإعداد كشوف قطع الغيار .
(ز) المشاركة في برامج التدريب لرفع كفاءة العاملين .
(ح) المشاركة في لجان البت للعطاءات الداخلية والخارجية .

٤ - التليفزيون :

الإشراف الفني مع المهندس المختص في الآتى :

(١) عمل مقاييسات الإصلاح والاشتراك في تنفيذ الدوائر التليفزيونية .
(ب) الإشراف على المحطات الفرعية وتنفيذ برامج الصيانة منها .
(ج) عمل الصيانة والإصلاحات البسيطة للكاميرات .
(د) وضع برامج الصيانة وإعداد كشوف قطع الغيار .
(هـ) المشاركة في برامج التدريب لرفع كفاءة العاملين .
(و) المشاركة في لجان البت للعطاءات الداخلية والخارجية .

٥ - الأجهزة الالكترونية :

الإشراف الفني مع المهندس المختص في الآتى :

(١) القيام بأعمال الصيانة واكتشاف الأعطال والإصلاحات التي لا يمكن
للفنى القيام بها .
(ب) مراجعة أعمال الصيانة واكتشاف الأعطال والإصلاحات التي
يقوم بها الفنى .
(ج) الإشتراك في أعمال التفقيش .
(د) وضع برامج الصيانة وإعداد كشوف قطع الغيار .
(هـ) المشاركة في برامج التدريب لرفع كفاءة العاملين .
(و) المشاركة في لجان البت للعطاءات الداخلية والخارجية .

٤ - التليفزيون :

الاشتراك في :

(١) تشغيل معدات التسجيل ومونتاج وتصدير البرامج المختلفة .
(ب) عمل الصيانة اللازمة للكاميرات .
(ج) تشغيل محطات الإرسال التليفزيونى الفرعية .

٥ - الأجهزة الالكترونية :

الاشتراك فيما يلي مع المهندس أو الأخصائى المختص :

(١) فك وتركيب الأجهزة اللاسلكية .
(ب) إكتشاف الأعطاب .
(ج) استخدام أجهزة القياس الالكترونية في مجال الصيانة والإصلاح
البسيط .

ثانياً - الأعمال التي يقوم بها (الأخصائى الفني) بالاشتراك مع المهندس
المختص :

١ - التيار الكهربى القوى :

(١) ضبط وصيانة أجهزة الوقاية والتحكم الكهربائية والقيام باختبارات
الضغط العالى والإشراف على ما يقوم بها الفنى في هذا الخصوص .
(ب) ضبط وصيانة أجهزة تداية الإنارة لوحدة توليد الضغط
العالى .

(ج) تركيب وصيانة القواطع الهوائية والزيتية والإشراف عليها .
(د) تركيب وصيانة الشبكات والمفاتيح والإشراف عليها .
(هـ) تشغيل وصيانة والاشتراك في تركيب محطت التوليد والتحميل .
(و) وضع برامج الصيانة وإعداد كشوف قطع الغيار .
(ز) المشاركة في برامج التدريب لرفع كفاءة العاملين .
(ح) المشاركة في لجان البت للعطاءات الداخلية والخارجية .

٢ - التليفونات والتلغراف :

الإشراف الفني بالاشتراك مع المهندس المختص في الآتى :

(١) تركيب وصيانة جميع الأعمال المتعلقة بنظامى البطاريات المحلية
والمشتركة والخاصة بالمشتركين وكذلك بطاريات الستراتلات
الأوتوماتيكية .
(ب) صيانة الخطوط الهوائية للترانكات (والسكوابل المحورية) .
(ج) تركيب وصيانة محطت الإرسال والهوائيات والأرضى المتعاقبة بها .
(د) الإصلاح البسيط وتجميع وتركيب وصيانة الستراتلات بأنواعها .
(هـ) تركيب وصيانة التلغراف واليدوى الذى يعمل على التيار المستمر .

التبريد والتكييف

أولا - الأعمال التي يقوم بها الفني :

- ١ - الاشتراك في تنفيذ وتركيب الأعمال التي يتراوح رأس مالها ما بين ٥٠,٠٠٠ و ١٠٠,٠٠٠ جنيه .
 - ٢ - الإشراف على محطات التبريد وتكييف الهواء حتى قوة ٥٠ حصان بعد ممارسة التنفيذ لمدة خمس سنوات على الأقل .
 - ٣ - القيام بتركيب واصلاح محطات تبريد وتكييف الهواء وإنتاج نلج في حدود ١٠٠ طن .
 - ٤ - تشغيل وردية تتكون من ١٠ إلى ١٥ وحدة تكييف .
 - ٥ - تشغيل وردية تلاجية من ١٠٠ طن إلى ٣,٠٠٠ طن .
- ثانيا - الأعمال التي يقوم بها الأخصائي الفني :

- ١ - الاشتراك في دراسة واعداد مواصفات الأعمال التي تتراوح رأس مالها ما بين ١٠,٠٠٠ جنيه إلى ٥٠,٠٠٠ جنيه .
- ٢ - الإشراف على تركيب وإنشاء بالنسبة لمحطات التبريد .
- ٣ - الاشتراك في تركيب وحدات محطة تكييف كاملة قدرتها تبلغ حوالي ٣,٠٠,٠٠٠ متر مكعب / ساعة مع تشغيل هذه المحطات وصيانتها بكامل طاقتها .
- ٤ - الاشتراك في مراقبة وتنفيذ وتركيب الأعمال التي يتراوح رأس مالها ما بين ١٠,٠٠٠ جنيه إلى ٥٠,٠٠٠ جنيه ويكون على النحو التالي :
 - (١) الفلاجات التجارية سعة من ١٠٠٠ طن مخزين إلى ٥,٠٠٠ طن مخزين .
 - (٢) مصانع النلج لإنتاج ١٠٠ طن يوميا .
 - (٣) محطات التبريد والتكييف وملحقاتها تستلزم إشرافا مباشرا مستمرا من الأخصائي .
 - (٤) الإشراف على تركيب وصيانة محطات التبريد سعة ١,٠٠٠ طن .
 - (٥) المشاركة في حصر احتياجات الوحدات من العالة والآلات والخامة اللازمة للتشغيل والصيانة .
 - (٦) القيام بتركيب واصلاح محطات التبريد وضواغط الغاز التي تزيد قوتها عن ٥٠٠ حصان .
 - (٧) وضع برامج الصيانة واعداد كشوف قطع الغيار .
 - (٨) المشاركة في برامج التدريب لرفع كفاءة العاملين .
 - (٩) المشاركة في وضع المواصفات للأجهزة والمعدات .
 - (١٠) المشاركة في بلان التبريد والبطانات الداخلية والخارجية .
 - (١١) دراسة بلان جود المخازن .

الشعبة المعمارية

أولا - الأعمال التي يقوم بها الفني :

- ١ - مباشرة تنفيذ الإنشاءات التي لا تزيد قيمتها على ٢٥,٠٠٠ جنيه بشرط أن تكون الأعمال في مجال دراسة المصمم وعلى أن تكون المباشرة بصفة مستمرة . . . وذلك تحت إشراف المهندس المختص .
- ٢ - حصر كميات الأعمال وقت التنفيذ للعمليات التي يقوم بمباشرة تنفيذها .
- ٣ - مباشرة تنفيذ أعمال الصيانة والترميمات التي لا تمس سلامة المبنى من حيث الحوائط والأسقف والأساسات وغيرها وذلك في حدود ١٥,٠٠٠ جنيه (خمسة عشر ألف جنيه) .
- ٤ - الإشراف على مصانع إنتاج مواد البناء المختلفة التي لا تتجاوز عدد عمالها عشرة عمال .

ثانيا - الأعمال التي يقوم بها الأخصائي الفني :

- ١ - مباشرة تنفيذ الإنشاءات التي لا تزيد قيمتها على ١٠٠,٠٠٠ جنيه (مائة ألف جنيه) تحت إشراف المهندس المختص .
- ٢ - رفع المباني والأراضي من الطبيعة وعمل الرخص للحلات في حدود مسطح ٣٠ مترا .
- ٣ - مباشرة تنفيذ أعمال الصيانة والترميمات التي لا تمس المبنى من حيث الحوائط والأسقف والأساسات وغيرها من الأعمال الرئيسية في حدود ٢٠,٠٠٠ جنيه (عشرين ألف جنيه) .
- ٤ - تحضير المقاييس والكميات لأعمال المبنى العامة ذات الصفة العادية لغاية ١٠٠,٠٠٠ جنيه .
- ٥ - حصر كميات الأعمال الهندسية وقت التنفيذ .
- ٦ - الإشراف وإدارة مصانع إنتاج ومواد البناء التي لا يزيد عدد عمالها عن خمسين عمالا .
- ٧ - تنفيذ تخطيط رمومات المنشآت على الطبيعة .
- ٨ - تنفيذ المباني ذات الطابع العادي التي لا تحتاج إلى تصحيحات إنشائية والتي لا تزيد قيمتها عن ٢٠,٠٠٠ جنيه (عشرين ألف جنيه) .

شعبة الغزل والمنسوجات والصباغة والتجهيز

الفنى :

- ١ - ضبط وصيانة الآلات والمعدات الإنتاجية الخاصة بالغزل والنسيج والتجهيز ومصانع الملابس الجاهزة كلياً في تخصصه وحسب قواعد الضبط والصيانة الموضوعة بواسطة المختصين .
- ٢ - الاشتراك في عمليات تركيبات المعدات الخاصة بتخصصه في عمليات الغزل والنسيج والتجهيز تحت إشراف المهندس .
- ٣ - القيام بعمل التحليلات والتجارب العملية أثناء عمليات الغزل والنسيج بالاشتراك مع المختصين .
- ٤ - مطابقة المنتجات للمواصفات القياسية الموضوعة .
- ٥ - عمل الرسومات التنفيذية للتصميمات الخاصة بتخصصه .
- ٦ - استلام وتخزين وتصنيف وصرف الأصناف الخاصة بأقسام الغزل والنسيج والحامات النسجية فيما عدا الصباغة والمواد الكيماوية والمواد المساعدة .
- ٧ - مباشرة تنفيذ عمليات تشغيل الأقسام الإنتاجية .

الأخصائى :

- ١ - القيام بملاحظة الإنتاج والعمل بالعمليات الفنية بالأقسام الإنتاجية المختلفة .
- ٢ - عمل الدراسات للزمن والحركة اللازمين للأداء للعامل والآلة لبحث نشاط ومعدل الأداء للعامل والمساكينات بالاشتراك مع المهندس المختص .
- ٣ - عمل التقارير الفنية عن فحص الإنتاج بالمراحل المختلفة للإنتاج بالاشتراك مع المهندس المختص .
- ٤ - القيام بمتابعة التحاليل والتجارب العملية في المراحل المختلفة للإنتاج .
- ٥ - الاشتراك في عمليات الضبط والصيانة للآلات والمعدات .
- ٦ - الاشتراك في أعمال التركيبات الخاصة بمعدات الغزل والنسيج والتجهيز .
- ٧ - الاشتراك في إعداد وتنفيذ الخطة الموضوعية لتدريب العمال والتلمذة الصناعية .
- ٨ - اقتراح مقررات العمال المطلوبة للعمليات المختلفة بالاشتراك مع المهندس المختص .

شعبة المساحة

أولاً - الأعمال التي يقوم بها الفنى :

- ١ - إنشاء الخرائط الكدسترافية والمدن والتمهيد لها بثبيت العلامات المساحية حول الحياض وحدود القرى والمراكز والمحافظات ورصدها بآلات الرصد وربطها بنقط المثلثات ثم عمل حسابها وإسقاطها على الخرائط الأصلية ثم رفع المعالم الطبوغرافية من الطبيعة للأراضى والمباني للندن ثم تحشيتها على الخرائط بمقاييسها المختلفة .
- ٢ - تحديد جميع مشروعات نزع الملكية لجميع المصالح والوزارات والهيئات التي يصدر بشأنها قرارات نزع ملكية بعلامات مساحية ثم رصدها وعمل حسابها وإسقاطها على خرائط نزع الملكية ثم رفع المعالم المتروحة ملكيتها وتحشيتها على الخرائط وتجهيزها .
- ٣ - عمل حساب المسطحات للخرائط بمسطرة التفدين والبلاييمر وحساب المثلثات .
- ٤ - إنشاء خرائط جغرافية وسياحية وأطالس من المعالم الطبوغرافية بمقاييس مختلفة .
- ٥ - إنشاء خرائط للطيران الجوية .
- ٦ - إنشاء خريطة بإسقاط المعالم من الصور الجوية من خلال أجهزة المسح الجوى المختلفة وكذا عمل الخرائط المصورة وعمل الشفافات المساحية منها ، وعمل خرائط من الصور الجوية لتخطيط المشروعات الهندسية .
- ٧ - معاينة معاملات طلبات الشهر العقارى وتوقيعها على الخرائط وعمل استمارات معاينة عنها وعمل مسطحات المعاملات وكشوف تحديد عنها وتطبيق عقود الملكية على مواقع المعاملات .
- ٨ - رفع المعالم الطبوغرافية التي تطلبها الوزارات والمصالح والهيئات والأفراد على الخرائط بجميع المقاييس ولكل الأغراض .
- ٩ - مراجعة العقود الناقلة للملكية من الناحية الفنية ومباشرة أعمال الشهر العقارى بمكاتبها المختلفة .
- ١٠ - إنشاء خرائط بالبلاييمر بمقاييس مختلفة وكذا قياس مناسيب الارتفاعات بالتبودليت وكذا إنشاء خرائط كتورية وعمل ميزانية شبكية وعرضية وطولية وكذا تقدير كميات الحفر والردم وإنشاء خرائط لها .

ثانيا - الأعمال التي يقوم بها الأخصائي :

- ١ - مباشرة وتوجيه الفنيين وأخذ الجشني على أعمالهم وكذا مقارنة المراجع التاريخية على الخرائط بأنواعها ومقاييسها المختلفة .
- ٢ - وضع وتثبيت نقط مثلثات الدرجة الثانية والثالثة ورصدها وكذا روبر الدرجة الأولى والثانية والثالثة ورصدها وعمل حسابها .
- ٣ - إنشاء دفاتر المساحة وتطبيق مستندات الملكية والمكلفات على قطع الملكية وبحث شكوى الدقتر .
- ٤ - إنشاء خرائط طبوغرافية بجميع المقاييس موضع عليها جميع المعالم ومسار المشروعات الجديدة والقديمة .
- ٥ - القيام بجميع الأعمال الفنية المساحية المتعلقة بتنفيذ قانون السجل العيني وأعمال الشهر العقارى بجميع المأموريات .
- ٦ - القيام بأعمال فصل الحدود وتحقيق المنازعات وتطبيق مستندات الملكية أمام المحاكم تكبير في الأعمال المساحية .
- ٧ - رسم الخرائط المتعلقة بتقسيم الأراضى وتنفيذ هذه التقاسيم بالطبيعة وتولى إجراءات استصدار قرارات التقسيم من الجهات المختصة وكذا القيام بأعمال القسمة للأحكام الملوك بالشيوع بين ملاكها وتنفيذ ذلك بالخرائط على الطبيعة .
- ٨ - مراجعة رسم الخرائط بجميع مقاييسها وأنواعها .
- ٩ - جميع الأعمال المصرح بها للفنى .
- ١٠ - تقدير ثمن العقارات الزراعية والمباني حسب السعر المتداول .
- ١١ - صيانة وضبط جميع الأجهزة الهندسية المساحية .
- ١٢ - رسم جميع الخرائط وتكبيرها وتصغيرها .
- ١٣ - الحضور عن أصحاب الشأن أمام الخبراء بالمحاكم للناقشة في المسائل الفنية التطبيقية التي في اختصاصات الشعبة .
- ١٤ - رسم ومراجعة جميع الخرائط سواء المرفوعة من الطبيعة أو بالمسح الجوى وتصويرها وطبعها .
- ١٥ - حساب ومراجعة أوقات الصلاة والناتج الهجرية والميلادية والقبطية وبدء الضوء ونهايته وتحديد اتجاه القبلة في بلاد الجمهورية وسائر بلاد العالم التي تطلبها .
- ١٦ - يعتمد توقيع الأخصائي على جميع الأعمال الخاصة بالشعبة ويعتمد توقيعه لدى جميع الجهات الرسمية .

البصريات

أولا - شعبة الأجهزة البصرية :

(أ) الأعمال التي يقوم بها الفنى :

- ١ - إعداد الرسومات والكروكيات للقطع الضوئية في الأجهزة البصرية .
 - ٢ - عمل اللوحات التنفيذية للكروكيات تشمل المساقط الثلاثية المنظورة .
 - ٣ - تركيب وصيانة بعض الأجهزة العلمية الشائعة الاستعمال .
 - ٤ - تركيب وصيانة بعض الأجهزة البصرية .
- (ب) الأعمال التي يقوم بها الإخصائي :
- ١ - الإشراف على صيانة الأجهزة التلسكوبية والميكروسكوبية وآلات التصوير .
 - ٢ - إعداد التقارير الفنية عن العدسات بعد تصنيفها .
 - ٣ - الإشراف على صيانة وإصلاح أجهزة العرض السينمائي والأجهزة البصرية وتغيير التالف منها والقيام بتنفيذ غيرها سواء ميكانيكا أو بصريا .
 - ٤ - الإشراف على تركيب وصيانة جميع الأجهزة البصرية .
- ثانيا - البصريات (العدسات والشناير الطبية والقطع الضوئية) :

(أ) الأعمال التي يقوم بها الفنى :

- ١ - تشغيل المعدات ومراجعة العدسات الطبية الواردة حسب تذكرة الطبيب بما لا يتعارض وعمل الطبيب .
- ٢ - تشغيل المعدات وتحديد المركز البصرى للعدسات .
- ٣ - اختيار الشنبر المناسب طبقا للمواصفات المطلوبة .
- ٤ - رسم فورمة الشنبر الطبي على العدسة المطلوب تجهيزها .
- ٥ - قص وتجليخ العدسات المطلوب تركيبها حسب الرسم .
- ٦ - تركيب العدسات على الشنبر المطلوب وضبطة على وجه المريض .

(ب) الأعمال التي يقوم بها الأخصائي :

- ١ - الإشراف الفنى الكامل على أقسام بيع وتجهيز النظارات الطبية .
- ٢ - الإشراف على تشغيل أجهزة قياس قوة الأبصار وتحديد الأخطاء البصرية بالعين طبقا لقراءات الأجهزة فقط .
- ٣ - وضع تصميم الشنابر الطبية ورسم الأشكال والموديلات حسب المواصفات العالمية .
- ٤ - وضع تصميم العدسات الطبية قبل تنفيذها طبقا لما هو وارد في أوامر التشغيل .

- ٢ - الإشراف على العمال المنتجين حتى المستوى المتوسط في ورش إنتاجية في حدود ١٠ عمال برأسمال قدره ٥٠٠٠ جنيه (خمسة آلاف جنيه).
- ٣ - الرسم التنفيذي لمنتجات الحفر على الخشب والجبس في الإدارات الحكومية والمؤسسات الإنتاجية الموضحة في البند (١).

ثانياً - الأعمال التي يقوم بها الإخصائي :

- ١ - وضع الرسم التنفيذي في المصانع الإنتاجية للقطاعات العام والخاص وكذلك المؤسسات السابق إيضاها .
- ٢ - الإشراف التنفيذي على منتجات الحفر على الخشب والجبس .
- ٣ - الإشراف والتوجيه الفني على تدريس صناعة الحفر على الخشب والجبس في المدارس والمعاهد الصناعية .
- ٤ - الإشراف والتوجيه الفني على التدريب على صناعة الحفر على الخشب والجبس في مراكز التدريب والتأهيل المهني .

٣ - خرط الخشب والسن واللدائن (التطعيم والماركترى) :

أولاً - الأعمال التي يقوم بها الفني :

- ١ - ممارسة العمل الفني في التخصص في المصانع الإنتاجية للقطاعات العام والخاص للصناعات السياحية .
- ٢ - الإشراف على العمال المنتجين حتى المستوى المتوسط في التخصص .
- ٣ - الإشراف على ورشة إنتاجية لمنتجات السياحة في حدود ١٠ عمال برأسمال قدره ٥٠٠٠ جنيه (خمسة آلاف جنيه) .
- ٤ - الرسم التنفيذي لمنتجات الخراط والتطعيم في الإدارات الحكومية والمؤسسات الإنتاجية .
- ٥ - تشغيل الماكينات الخاصة بصناعة الخراط والتطعيم وصيانتها .

ثانياً - الأعمال التي يقوم بها الأخصائي :

- ١ - وضع الرسم التنفيذي للخراط والتطعيم في المصانع الإنتاجية للقطاعات العام والخاص والمؤسسات الحكومية .
- ٢ - الإشراف الفني على منتجات الخراط والتطعيم .
- ٣ - الإشراف والتوجيه الفني على تعليم وتدريس صناعة الخراط والتطعيم في المدارس والمعاهد الصناعية .
- ٤ - الإشراف والتوجيه الفني على التدريب في صناعة الخراط والتطعيم في مراكز التدريب والتأهيل المهني .

- ٥ - وضع تصميم القطع الضوئية الخاصة بالأجهزة البصرية .
- ٦ - المراجعة النهائية على أعمال الفنيين البصريين والتوقيع عليها بعد تسجيلها في دفتر الخاص بذلك والمعتمد بخاتم وزارة الصحة قسم العلاج الحر بعد تدوين جميع النذاكر الطبية المنفذة تحت إشرافه .
- ٧ - الإشراف على تدريب الفنيين بعد تخرجهم لمدة ستة أشهر حتى حصولهم على ترخيص بمزاولة المهنة حسب قانون مزاولة بيع وتجهيز النظارات الطبية .
- ٨ - الاشتراك في إعداد برامج التدريب العملي لرفع مستوى العاملين بالمهنة طبقاً لحاجة العمل .

شعبة الفنون التطبيقية والزخرفية

١ - نجارة الأثاث :

أولاً - الأعمال التي يقوم بها الفني :

- ١ - ممارسة العمل الفني في المصانع الإنتاجية للقطاعات العام والخاص والمؤسسات الحكومية .
- ٢ - الإشراف على العمال المنتجين حتى المستوى المتوسط في صناعته .
- ٣ - الإشراف على ورشة إنتاجية في حدود ١٠ عمال برأس مال قدره ٢٠٠٠٠ جنيه (عشرون ألف جنيه) .
- ٤ - الرسم التنفيذي لمنتجات النجارة في الإدارات الحكومية والمؤسسات الإنتاجية .
- ٥ - تشغيل الماكينات والمعدات والأجهزة الخاصة بصناعة النجارة وصيانتها .

ثانياً - الأعمال التي يقوم بها الإخصائي :

- ١ - وضع الرسم التنفيذي لنجارة الأثاث في المصانع الإنتاجية للقطاعات العام والخاص والمؤسسات الحكومية .
- ٢ - الإشراف التنفيذي على منتجات نجارة الأثاث .
- ٣ - الإشراف والتوجيه الفني على تدريس صناعة نجارة الأثاث في المدارس والمعاهد الصناعية .
- ٤ - الإشراف والتوجيه الفني للتدريب على نجارة الأثاث في مراكز التدريب والتأهيل .

٢ - الحفر على الخشب والجبس :

أولاً - الأعمال التي يقوم بها الفني :

- ١ - ممارسة العمل في المصانع الإنتاجية للقطاعات العام والخاص وكذلك في أقسام الوسائل التعليمية وأقسام الأطراف الصناعية ومصلة الآثار وعمل النماذج لمؤسسات البلاستيك ومؤسسات المعادن الزخرفية وشركات التعمير والبناء ودارسك النقود .

٤ - الزخرفة والإعلان :

أولا - الأعمال التي يقوم بها الفني :

١ - ممارسة العمل الفني في أعمال الزخرفة والإعلان في المصانع الإنتاجية للقطاعات العام والخاص والمؤسسات الحكومية .

٢ - ممارسة العمل الفني في الرسم في المصالح الحكومية والهيئات الفنية ودور الإعلام والصحافة .

٣ - الإشراف على العمال المنتجين حتى المستوى المتوسط في حدود ١٠ عمال وبأسمال قدره ٢٠٠٠ جنيه .

٤ - تنفيذ الرسم الإعلاني والزخرفي والديكور في المؤسسات الإعلامية والإدارات الحكومية والمدارس والمعاهد الصناعية .

ثانيا - الأعمال التي يقوم بها الأخصائي :

١ - وضع الرسومات التنفيذية لأعمال الزخرفة والإعلان في المصانع الإنتاجية للقطاعات العام والخاص والمؤسسات الحكومية .

٢ - الإشراف الفني على الإنتاج لمنتجات الزخرفة والإعلانات والديكورات .

٣ - الإشراف والتوجيه الفني على تعلم وتدريب الزخرفة والإعلان في المدارس والمعاهد الصناعية .

٤ - الإشراف والتوجيه الفني على تدريب الزخرفة والإعلان في مراكز التدريب والتأهيل .

٥ - الزخرفة والتنسيق للنبات :

أولا - الأعمال التي يقوم بها الفني :

١ - ممارسة العمل الفني في أعمال الزخرفة والتنسيق في المصانع الإنتاجية للقطاعات العام والخاص والمؤسسات الحكومية .

٢ - ممارسة العمل في الرسم في المصالح الحكومية والهيئات الفنية ودور الإعلام والصحافة .

٣ - الإشراف على العمال المنتجين حتى المستوى المتوسط في حدود ١٠ عمال وبأسمال قدره ٢٠٠٠ جنيه .

٤ - تنفيذ الديكورات والخلاصات في المعارض والمؤسسات الإعلامية والإدارات الحكومية .

ثانيا - الأعمال التي يقوم بها الأخصائي :

١ - وضع الرسومات التنفيذية لأعمال الزخرفة والتنسيق في المصانع الإنتاجية والمؤسسات الحكومية .

٢ - الإشراف والتوجيه الفني على تعلم وتدريب الزخرفة والتنسيق في المدارس الصناعية للنبات .

٦ - الجلود الزخرفية والقراء :

أولا - الأعمال التي يقوم بها الفني :

١ - ممارسة العمل الفني في مدايح الجلود بالطرق المختلفة .

٢ - ممارسة العمل في مصانع الحقائق الجلدية والمشعات والبلاستيك والمنتجات السياحية والجلود المختلفة .

٣ - الإشراف على العمال المنتجين حتى المستوى المتوسط في حدود ١٠ عمال برأسمال قدره ١٠٠٠٠ (عشرة آلاف جنيه) .

ثانيا - الأعمال التي يقوم بها الأخصائي :

١ - وضع الرسومات التنفيذية وعمل الباترونات والأرائيك في مصانع منتجات الجلود العادية والسياحية .

٢ - الإشراف الفني على إنتاج المدايح ومصانع ومنتجات الجلود والقراء .

٣ - الإشراف والتوجيه الفني على تعلم وتدريب الجلود والقراء في المدارس والمعاهد الصناعية .

٤ - الإشراف والتوجيه الفني على تدريب الجلود والقراء في مراكز التدريب والتأهيل المهني .

٧ - الحديد المشغول :

أولا - الأعمال التي يقوم بها الفني :

١ - ممارسة العمل الفني في صناعة الحديد المشغول في المؤسسات الصناعية للإنشاءات المعدنية والمؤسسات الحكومية .

٢ - ممارسة العمل الفني في أعمال اللحام الدقيق لمختلف أنواع المعادن في المؤسسات الصناعية للإنشاءات المعدنية .

٣ - الإشراف على العمال المنتجين حتى المستوى المتوسط في حدود ١٠ عمال وبأسمال قدره ١٠٠٠٠ جنيه (عشرة آلاف جنيه) .

ثانيا - الأعمال التي يقوم بها الأخصائي :

١ - وضع الرسومات التنفيذية للحديد المشغول في المصانع الإنتاجية للقطاعات العام والخاص والمؤسسات الحكومية .

٢ - الإشراف على منتجات الحديد المشغول .

٣ - الإشراف والتوجيه الفني على تدريب الحديد المشغول في المدارس والمعاهد الصناعية .

٤ - الإشراف والتوجيه الفني والتدريب للحديد المشغول في مراكز التدريب والتأهيل .

٨ - الأثاث المعدني :

أولا - الأعمال التي يقوم بها الفني :

١ - ممارسة العمل الفني في صناعة الأثاث المعدني في المؤسسات الصناعية والحكومية .

ثانيا - الأعمال التي يقوم بها الأخصائي :

- ١ - الإشراف الفني والتنفيذي على منتجات صناعة الطباعة والتجليد .
- ٢ - الإشراف والتوجيه الفني على تدريس وتعليم الطباعة البارزة والتجليد في المدارس والمعاهد الصناعية .
- ٣ - الإشراف والتوجيه على تدريب الطباعة البارزة بمراكز التدريب والتأهيل المهني .

١١ - التجميل :

أولا - الأعمال التي يقوم بها الفني :

- ١ - ممارسة العمل الفني في فنون التجميل المتصلة بالحياة العامة للسيدات كالتسريحات والصبغة والشعر والبرماننت والمانيكير والباديكير والماكياج الطبيعي والمسرحي والمساج في المؤسسات الخاصة والاستديوهات الفنية المسرحية والسينائية والتلفزيون .
- ٢ - ممارسة العمل في دور ومؤسسات الأزياء المختلفة .
- ٣ - العمل الفني في شركات تركيب مستحضرات التجميل للأغراض المختلفة .

ثانيا - الأعمال التي يقوم بها الأخصائي :

- ١ - الإشراف الفني والتنفيذي على العاملات في صناعة التجميل في المؤسسات والاستديوهات .
- ٢ - الإشراف الفني والتنفيذي على العاملات في صناعة الأزياء في المؤسسات الصناعية .
- ٣ - الإشراف الفني والتنفيذي على العاملات في صناعة مستحضرات التجميل .
- ٤ - الإشراف والتوجيه الفني على تدريس وتعليم التجميل في المدارس والمعاهد الصناعية للبنات .
- ٥ - الإشراف والتوجيه على التدريب للتجميل في مراكز التدريب والتأهيل .

١٢ - الرسم والزينة الفنية :

أولا - الأعمال التي يقوم بها الفني :

- ١ - ممارسة العمل الفني في الرسم في المصالح الحكومية والهيئات الفنية ودور الإعلام والصحافة .
- ثانيا - الأعمال التي يقوم بها الأخصائي :
- ١ - الإشراف على الأعمال الفنية للرسم في المصانع الحكومية والهيئات الفنية .
 - ٢ - الإشراف والتوجيه الفني على مادة التربية الفنية في المدارس الحكومية والخاصة .

- ٢ - ممارسة العمل الفني في أعمال اللحام الدقيق لمختلف أنواع المعادن في المؤسسات الصناعية للإنشاءات المعدنية .
- ٣ - الإشراف على العمال المنتجين حتى المستوى المتوسط في حدود ١٠ عمال برأس مال قدره ٣٠٠٠٠ جنيه (عشرون ألف جنيه) .

ثانيا - الأعمال التي يقوم بها الأخصائي :

- ١ - وضع الرسومات التنفيذية للأثاث المعدني في المصانع الإنتاجية للقطاعات العام والخاص والمؤسسات الحكومية .
- ٢ - الإشراف والتوجيه الفني على تدريس الأثاث المعدني في المدارس والمعاهد الصناعية .
- ٣ - الإشراف على منتجات الأثاث المعدني .
- ٤ - الإشراف والتوجيه الفني على التدريب للأثاث المعدني في مراكز التدريب والتأهيل .

٩ - المعادن الزخرفية والصبغة والسباكة الفنية :

أولا - الأعمال التي يقوم بها الفني :

- ١ - ممارسة العمل الفني في صناعة المعادن الزخرفية والصبغة والسباكة الفنية في المؤسسات الحكومية .
- ٢ - الإشراف على العمال المنتجين في التخصص حتى المستوى المتوسط في حدود ١٠ عمال رأس مال قدره ٢٠٠٠٠ جنيه (عشرون ألف جنيه) .

ثانيا - الأعمال التي يقوم بها الأخصائي :

- ١ - وضع الرسومات التنفيذية للأثاث المعدني في المصانع الإنتاجية للقطاعات العام والخاص والمؤسسات الحكومية .
- ٢ - الإشراف على منتجات المعادن الزخرفية والصبغة والسباكة الفنية .
- ٣ - الإشراف والتوجيه الفني على تدريس الاختصاص في المدارس والمعاهد الصناعية .
- ٤ - الإشراف والتوجيه الفني والتدريب للاختصاص في مراكز التدريب والتأهيل .

١٠ - الطباعة البارزة والتجليد :

أولا - الأعمال التي يقوم بها الفني :

- ١ - ممارسة العمل الفني في صناعة الطباعة البارزة في المؤسسات الصناعية والورش الحكومية ودور الصحف والنشر .
- ٢ - ممارسة العمل الفني في صناعة التجليد في المؤسسات الصناعية والورش الحكومية ودور الصحافة والنشر .
- ٣ - الإشراف على العمال المنتجين في الطباعة البارزة والتجليد والزنكوغراف حتى المستوى المتوسط في حدود ١٥ عامل برأس مال قدره ٥٠٠٠٠ جنيه (خمسون ألف جنيه) .